

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الأول

التقرير رقم (18)

يعال الى لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل
وسرع في جدول أعمال الجلسة القادمة
مع إعطائه منه الاستعجال

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

الرقم :

التاريخ : ٢٧ ربيع الآخر 1438 هـ

الموافق : ٢٥ يناير 2017 م

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الثامن عشر للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن
الاقتراحين بقانونين بتعديل المادة (1) من القانون رقم (31) لسنة 2008 بشأن الفحص

الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج أحدهما **محال بصفة الاستعجال** .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به

المادة (98) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

محمد حسين الدلال

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الأول

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التقرير رقم (18)


التقرير (الثامن عشر) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن

الاقتراحين بقانونين بتعديل المادة (1) من القانون رقم (31) لسنة

2008 بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج .

إعداد : أ. / سارة أحمد شمس

مراجعة : أ. / بشاير حمد العازمي



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

-1-

الفصل التشريعي الخامس عشر
دور الانعقاد العادي الأول

التاريخ: ٢٧ ربيع الآخر 1438هـ
الموافق: ٢٥ يناير 2017م

التقرير الثامن عشر

للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عـنـ


- 1- الاقتراح بقانون بتعديل المادة (1) من القانون رقم (31) لسنة 2008 بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج، المقدم من السيد العضو / د. وليد مساعد الطببائي.
- 2- الاقتراح بقانون بتعديل المادة (1) من القانون رقم (31) لسنة 2008 بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج ، المقدم من السادة الأعضاء / محمد هايف المطيري، د. وليد مساعد الطببائي ، د. عادل جاسم الدمخي ، محمد براك المطير ، نايف عبدالعزيز العجمي (المحال بصفة الاستعجال) .

الإحالة :

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراحين بقانونين المشار إليهما الأول بتاريخ 2017/1/4 ، والثاني بتاريخ 2017/1/15 وذلك لدراستهما وتقديم تقرير بشأنهما إلى المجلس.

اجتماع اللجنة:

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2017/1/17 .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

-2-

مضمون الاقتراحان بقانونين :

الاقتراح بقانون الأول:

يقضي بأن يستبدل بنص المادة (1) من القانون رقم (31) لسنة 2008 بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج النص التالي :

" على راغبي الزواج إجراء الفحوصات الطبية التي تفيد خلوهم من :

1- الأمراض المعدية والوراثية التي يصدر بتحديدتها قرار من وزير الصحة .

2- تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية .

ويثبت ذلك بشهادة صحية يبين فيها أن الزواج آمن أو غير آمن تصدرها وزارة الصحة وتحدد فترة صلاحية هذه الشهادة بستة أشهر من تاريخ الإصدار ."

الاقتراح بقانون الثاني:

يقضي بأن يستبدل بنص المادة (1) من القانون رقم (31) لسنة 2008 المشار إليه

النص التالي:

" على راغبي الزواج إجراء الفحوصات الطبية التي تفيد خلوهم من الأمراض المعدية والوراثية التي يصدر بتحديدتها قرار من وزير الصحة ويثبت ذلك بشهادة صحية يبين فيها أن الزواج آمن أو غير آمن تصدرها وزارة الصحة وتحدد فترة صلاحية هذه الشهادة بستة أشهر من تاريخ الإصدار .

وكذلك خلوهم من إدمان المخدرات والمؤثرات العقلية ، ويثبت ذلك بشهادة من الطب

الشرعي صلاحيتها شهر ."

الهدف من الاقتراحين بقانونين - حسبما ورد في مذكرتهما الإيضاحية- هو حماية وصيانة الأسرة وذلك بالتأكد من خلو راغبي الزواج من إدمان المخدرات والمؤثرات العقلية وضمان خلو السجل الجنائي للزوجين من الجرائم، لتحقيق الروابط الأساسية لقيام مجتمع مبني على أسس شرعية وقانونية صحيحة تحقق حفظ النسل وسلامة العقل والبدن والنفس .

عرض عمل اللجنة :

بعد البحث والدراسة تبين للجنة أن الفكرة التي يقوم عليها الاقتراحان بقانونين مستحقة والغاية من تشريعهما نبيلة، لاسيما مع انتشار المخدرات والمؤثرات العقلية في الآونة الأخيرة التي يترتب عليها العديد من المشاكل الزوجية وازدياد في حالات الطلاق ، حيث يهدف الاقتراحان بقانونين إلى منح المقبلين على الزواج الحماية من خلال ضمان خلو الفحص الطبي من تعاطي المخدرات أو المؤثرات العقلية .

• كما رأت اللجنة أن الاقتراحين بقانونين تضمننا ذات الفكرة إلا أنهما يختلفان في مسألة (ثبوت خلو الراغبين بالزواج من تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية)

فالاقترح بقانون الأول نص على " أن يثبت الخلو بشهادة صحية تصدرها وزارة

الصحة وحدد فترة الصلاحية بسته أشهر من تاريخ الإصدار " .

أما الاقتراح بقانون الثاني نص على أن " يثبت الخلو بشهادة من الطب الشرعي وحدد فترة الصلاحية بشهر واحد فقط ".


• كما تقدم أثناء اجتماع اللجنة السيد العضو / د. وليد مساعد الطبطبائي ،

مقدم الاقتراح بقانون الأول تعديلاً على الاقتراح بقانون مضمونه تقديم الصحيفة الجنائية للمقبلين على الزواج عند عقد القران أسوةً بشهادة الفحص الطبي التي تفيد الخلو من الأمراض المعدية والوراثية ، وذلك لتحقيق الغاية المنشودة من الاقتراح بقانون وهي صحة ثبوت خلو السجل الجنائي من الجرائم ومنع التحايل الذي قد يتم عند إجراء الفحص الطبي .

رأى اللجنة (التصويت) :

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بإجماع آراء الأعضاء الحاضرين

على الاقتراحين بقانونين مع التعديل .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

-5-

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما
تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

مقرر اللجنة


الحميدي بدر السبيعي

* المرفقات :

- مرفق رقم (1) : نسخة من الاقتراحين بقانونين .

مرفق رقم (1)

نسخة من الاقتراحين بقانونين



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

٤٩٠٢/٤٩

دولة الكويت

٢٠١٧/١/٤

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ..

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل المادة (١) من القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر .

مع خالص التحية ..

مقدم الاقتراح

د. وليد مساعد الطبطبائي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء

علي بن محمد
٢٠١٧/١/٤

اقتراح بقانون

بتعديل المادة (١) من القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج

- بعد الاطلاع على الدستور ،
 - وعلى قانون الجزاء الصادر بالقانون رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ،
 - وعلى القانون رقم (٤) لسنة ١٩٦١ بإصدار قانون التوثيق ،
 - وعلى القانون رقم (٥) لسنة ١٩٨١ بشأن مزاولة مهنة الطب البشري وطب الأسنان والمهن المعاونة لهما ،
 - وعلى القانون رقم (٥١) لسنة ١٩٨٤ بشأن الأحوال الشخصية والقوانين المعدلة له ،
 - وعلى القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه.


(مادة أولى)

يستبدل بنص المادة (١) من القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه النص التالي:

" على راغبي الزواج إجراء الفحوصات الطبية التي تفيد خلوهم من:

- ١- الأمراض المعدية والوراثية التي يصدر بتحديدتها قرار من وزير الصحة .
- ٢- تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية.

ويثبت ذلك بشهادة صحية يبين فيها أن الزواج آمن أو غير آمن تصدرها وزارة الصحة وتحدد فترة صلاحية هذه الشهادة بستة أشهر من تاريخ الإصدار.



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت


(مادة ثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع هذا القانون.

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

**أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح**



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون

بتعديل المادة (١) من القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج

انطلاقاً من المادة (التاسعة) من الدستور والتي نصت على أن " الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها، ويقوي أواصرها، ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة." ونظراً لزيادة نسبة الطلاق بعد الزواج في أشهره وسنواته الأولى في مجتمعنا الكويتي، وانتشار تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية بأنواعها بين الجنسين، ومن منطلق حماية وصيانة الأسرة بضمنان خلو السجل الجنائي للزوجين من جرائم قد لا يعلمها الطرف الآخر. فقد باتت لزاماً أن يُمنح الأزواج مزيد من الحماية والضمانات التي تكفلها لهم الدولة، وذلك بأن يستبدل بنص المادة الأولى من القانون رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه والتي تنص على:


" ويثبت ذلك بشهادة صحية يبين فيها أن الزواج آمن أو غير آمن تصدرها وزارة الصحة وتحدد فترة صلاحية هذه الشهادة بستة أشهر من تاريخ الإصدار .

النص التالي:

على راغبي الزواج إجراء الفحوصات الطبية التي تفيد خلوهم من:

١- الأمراض المعدية والوراثية التي يصدر بتحديدتها قرار من وزير الصحة.

٢- تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY


دولة الكويت

State of Kuwait

ويثبت ذلك بشهادة صحية يبين فيها أن الزواج آمن أو غير آمن تصدرها وزارة الصحة وتحدد فترة صلاحية هذه الشهادة بستة أشهر من تاريخ الإصدار.

وعلى راغبي الزواج أيضا قبل إتمام الزواج تقديم السجل الجنائي لكل منهما .

وبموجب هذا التعديل نضمن الالتزام بعمل الفحوصات اللازمة لسلامة الزوجين و خلوهما من كل ما من شأنه تعرض زواجهما إلى الفشل أو الهدم ، وذلك بتقديم كشف السجل الجنائي لطرفي الزواج .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

٢٩ (٢٩٩)

٢٠١٧/١١/١٥

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل المادة (١) من القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

د. وليد مساعد الطببائي

محمد هايف المطيري

محمد براك المطيري

د. عادل جاسم الدمخي

نايف عبدالعزيز العجمي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
مع إعطائه صفة الاستعجال
موضوع على الأعضاء

علاء الدين
٢٠١٧/١١/١٥

اقتراح بقانون

بتعديل المادة (١) من القانون

رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الفحص الطبي للراغبين

في الزواج قبل إتمام الزواج

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٨١ بشأن مزولة مهنة الطب البشري وطب الأسنان والمهن المعاونة لهما والمعدل بالقانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٧،
- وعلى القانون رقم (٧٤) لسنة ١٩٨٣ في شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والإتجار فيها والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٤٨) لسنة ١٩٨٧ في شأن مكافحة المؤثرات العقلية وتنظيم استعمالها والإتجار فيها والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)

يُستبدل بنص المادة (١) من القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه
النص التالي :

" على راغبي الزواج إجراء الفحوصات الطبية التي تفيد خلوهم من الأمراض المعدية والوراثية التي يصدر بتحديددها قرار من وزير الصحة ويثبت ذلك بشهادة صحية يبين فيها أن الزواج آمن أو غير آمن تصدرها وزارة الصحة وتحدد فترة صلاحية هذه الشهادة بستة أشهر من تاريخ الإصدار.

State of Kuwait



دولة الكويت

وكذلك خلوهم من إدمان المخدرات والمؤثرات العقلية، ويثبت ذلك بشهادة من الطب الشرعي صلاحيتها شهر".

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح

**المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بتعديل المادة (١) من القانون
رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الفحص
الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج**

لما كان الزواج من الروابط الأساسية لقيام المجتمع والتي يجب أن تبنى على أسس شرعية وقانونية صحيحة حتى يحقق آثاره المرجوة وأهمها حفظ النسل وسلامته العقلية والبدنية والنفسية. ولما كان انتشار المخدرات والمؤثرات العقلية وتعاطيها سبباً في هدم الأسر وتفككها ومع تعرض البعض أثناء الخطبة وعقد الزواج للغش والتدليس كان لزاماً على المشرع أن يتدخل لحماية المجتمع ونواته وهما الزوجان من هذه الآفة فيكون ولي الزوج والزوجة على علم تام بما سيقدمون عليه من أمر.

لذا رؤى التقدم بهذا الاقتراح بقانون لتعديل المادة (١) من القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه، وذلك بإضافة إجراء الفحص الطبي على راغبي الزواج للتأكد من خلوهم من إدمان المخدرات والمؤثرات العقلية وإثبات أن الزوج آمن أو غير آمن بشهادة من الطب الشرعي، وذلك أسوة بالفحص الطبي لإثبات خلوهم من الأمراض المعدية والوراثية، على أن تكون صلاحية الشهادة شهر.